

وزارة الداخلية

قرار رقم ٦٣٨ لسنة ٢٠٠٩

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشعب
عن الدائرة الخامسة ومقرها قسم شرطة محرم بك بمحافظة الإسكندرية
التي نلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم (٥٨٩) لسنة ٢٠٠٩ بتحديد ميعاد قبول طلبات
الترشيح لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الخامسة ومقرها قسم شرطة محرم بك
بمحافظة الإسكندرية لوفاة أحد شاغليها ؛
وعلى كتاب وزارة العدل وكتاب مديرية أمن الإسكندرية لترشيح ممثلهم ؛

ق ر ر :

(المادة الأولى)

تشكل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشعب
عن الدائرة الخامسة ومقرها قسم شرطة محرم بك بمحافظة الإسكندرية فى الانتخابات
التكميلية التى ستجرى يوم الأحد الموافق ١٠ مايو ٢٠٠٩ وفى حالة الإعادة يوم الأحد
الموافق ١٧ مايو ٢٠٠٩ وفقاً للكشف المرفق .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن الإسكندرية تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره .

تحريراً فى ٢/٤/٢٠٠٩

وزير الداخلية

حبيب العادلى

كشف

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين

لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الخامسة

ومقرها قسم شرطة محرم بك بمحافظة الإسكندرية

التي خلت بوفاة أحد شاغليها

السيد الأستاذ المستشار/ على أحمد حسن ، رئيس محكمة الإسكندرية الابتدائية

رئيساً بصفة أصلية

السيد الأستاذ المستشار/ محمد بندارى البندارى ، المحامى العام لنيابات شرق الإسكندرية

رئيساً بصفة احتياطية

السيد الأستاذ / مينا مدحت محروس لوقا ، رئيس محكمة الإسكندرية الابتدائية

من الفئة (أ) - عضواً بصفة أصلية

السيد الأستاذ / حنا بسطورس سيداروس ، رئيس محكمة الإسكندرية الابتدائية

من الفئة (ب) - عضواً بصفة احتياطية

السيد العميد / حسن إبراهيم السيد بيومى ،

السيد العميد / محمد محمد رشاد ريان ،

عضواً بصفة أصلية

عضواً بصفة احتياطية